

93601 - حكم عقد النكاح إذا كان أحد الزوجين لا يصلي - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

كنتم منها سماحة الشيخ انه استمع الى النقاش الذي تفضلتم به عن عقد الزواج على المرأة التي لا تصلي وكثير من الناس بدأ يتساءل حول هذا الموضوع ويريدون ان يصححوا اوضاعهم - [00:00:00](#)

كيف توجهونهم جزاكم الله خيرا؟ وذلكم اذا تزوج رجل امرأة لا تصلي او امرأة تزوجت رجلا واكتشفت انه لا يصلي كيف توجهونهم؟ جزاكم الله خيرا. في هذه المسألة مسألة عظيمة. نعم. وهي ما اذا تزوج الرجل الملتزم المصلي - [00:00:20](#)

امرأة لا تصلي او بالعكس تزوج الرجل المقصر الذي يترك الصلاة تزوج امرأة ملتزمة طيبة تحافظ على صلاتها. فذهب بعض اهل العلم الى انه يصح النكاح اذا كان كل منهما لا يجحد الصلاة بل يقر بها ويعلم انها واجبة ولكنه يتكاسل - [00:00:40](#)

وهذا هو المعروف في مذهب مالك وابي حنيفة والشافعي رحمة الله عليه وذهب جمع من السلف الى ان ترك الصلاة كفر اكبر. وان لم يجحد وجوبها. وهذا ذهب اليه جمع كبير من اهل الحديث رحمة الله عليهم ورواه عبدالله بن شقيق العقيلي - [00:01:10](#)

عن اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام جميعا وقال ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا يرون شيئا ترك كفر الا الصلاة والعمدة في هذا ما ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة - [00:01:40](#)

خرجه الامام احمد في مسنده واصحاب السنن الاربعة في سند صحيح عن بريدة رضي الله عنه وفي صحيح مسلم عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة. وهناك احاديث اخرى - [00:02:00](#)

في الموضوع وهذا قول اصح قولين وان ترك الصلاة عمدا كفر اكبر وان لم يجحد وجوبها. بظاهر الكتاب والسنة. فاذا تزوج الرجل الملتزم المصلي امرأة لا تصلي فان النكاح ليس بصحيح على الصحيح. فاذا - [00:02:30](#)

ثابت جدد النكاح. وله رغبة فيها ولها رغبة فيه يجدد النكاح. وهكذا العكس. لو تزوج رجل لا يصلي امرأة تصلي والنكاح ليس بصحيح ايضا وعليهما تجديده الى من لا يصلي اذا تاب توبة صادقة فانه لا مانع من التجديد اذا كان كل واحد منا يرغب في الآخرة - [00:03:00](#)

هذا هو المختار وهذا هو الارجح من حيث الدليل - [00:03:30](#)